



دور العقود النفطية في الصناعة النفطية في العراق

من الامتيازات حتى جولات التراخيص

<p>الباحث عباس فضيل عطوي وزارة النفط</p>	<p>الدكتور زمن راوي سلطان وزارة النفط</p>	<p>الأستاذ الدكتور حيدر نعمة بخيت جامعة الكوفة-كلية الإدارة و الاقتصاد</p>
<p>researcher Abbas Fadel Atiwi basfdyltywyalkaby@gmail.com Ministry of oil +9647827627490</p>	<p>Dr. Zaman rawy sultan zmnaljbwry093@gmail.com Ministry of oil +9647813181710</p>	<p>Prof.Dr. Heider Nima Bekheet heider.nima@uokufa.edu.iq university of Kufa +9647806894192</p>

المستخلص

يستهدف البحث تسليط الضوء على التطور التاريخي للعقود النفطية من الامتيازات التي ظهرت في بدايات الاكتشافات النفطية ولحد الوقت الحالي، وتوضيح الأثر المباشر لتطور العقود النفطية في مراحل الصناعة النفطية في العراق. تمثلت مشكلة البحث بان مسالة التركيز على استغلال مرحلة معينة من مراحل الصناعة النفطية من خلال العقود التي تيرمها السلطات الحكومية للبلاد المنتج في ما يتعلق باستثمار النفط الموجود فيها يخلق اختلالات داخل القطاع النفطي. وقد انطلق البحث من فرضية مفادها: ان تطور وتغير النظام القانوني لقطاع النفط يؤثر سلبا او ايجابا في الصناعة النفطية، كما ان تطور العقود النفطية ذو تأثير ايجابي في الكمية المنتجة ومن ثم العوائد النفطية. وقد توصل البحث الى عدد من الاستنتاجات اهمها تميزت مراحل الاستكشافات النفطية بعدم التناسب مع تزايد حجم الإنتاج وحجم الاحتياطي.

الكلمات المفتاحية: (النفط الخام، العقود النفطية، جولات التراخيص)

abstract

The research aims to shed light on the historical development of oil contracts from the concessions that appeared in the beginnings of oil discoveries until the present time, and to clarify the direct impact of the development of oil contracts in the stages of the oil industry in Iraq. The research problem was that the issue of focusing on the exploitation of a certain stage of the oil industry through contracts concluded by the governmental authorities of the producing country in relation to the investment of the oil in it creates imbalances within the oil sector. The research was based on the hypothesis that: the development and change of the legal system of the oil sector affects negatively or positively the oil industry, just as the development of oil contracts has a positive impact on the quantity produced and thus oil revenues. The research reached a number of conclusions, the most important of which are the stages of oil explorations that are not proportionate to the increasing volume of production and the volume of reserves.

Keywords: (crude oil, oil contracts, rounds of licensing)



المقدمة

لا يخفى إنّ النفط - بالدرجة الأولى - سلعة تجارية بالنسبة للبلدان التي تحتوي أرضها على هذه المادة الناضبة، وهي لا تستطيع القيام بتصنيعها للاستفادة منها، ولكي تستفيد تلك البلدان من هذه المادة تلجأ لمن يقوم بذلك، وبطبيعة الحال لا يكون القيام بتلك الصناعة من دون مقابل بل يحتاج ذلك إلى أبرام عقد بين الطرفين (حكومات البلدان المنتجة للنفط الخام، والشركات النفطية التجارية التي سوف تقوم بعملية التصنيع)، وإنّ لطبيعة هذه العقود المبرمة مع الشركات النفطية تأثيراً مباشراً في الصناعة النفطية، وكذلك في حجم العوائد النفطية التي تجنيها البلدان النفطية، فضلاً عن حجم الأرباح التي تحققها تلك الشركات.

أولاً :- أهمية البحث :-

لمعالجة المشكلات الناشئة في مراحل الصناعة النفطية بأسلوب واقعي و ممكن واستغلال جميع الإمكانيات التي تمتلكها الشركات الاستثمارية من (خبرات و معدات و تكنولوجيا ونحوها) في مجال القطاع النفطي.

ثانياً :- هدف البحث :

يستهدف البحث تسليط الضوء على التطور التاريخي للعقود النفطية من الامتيازات التي ظهرت في بدايات الاكتشافات النفطية ولحد الوقت الحالي، وتوضيح الأثر المباشر لتطور العقود النفطية في مراحل الصناعة النفطية في العراق و تتبع تلك التطورات بشكل متسلسل و الوقوف على أهم العقبات و التطورات إزاء كل مرحلة من المراحل.

ثالثاً :- مشكلة البحث :

ان مسألة التركيز على استغلال مرحلة معينة من مراحل الصناعة النفطية من خلال العقود التي تبرمها السلطات الحكومية للبلد المنتج في ما يتعلق باستثمار النفط الموجود فيها يخلق اختلالات داخل القطاع النفطي تجعل البلد النفطي المصدر للنفط مستورد لمشتقاته او ضيق سعته لنقل كمياته المصدرة و التخزينية او التسويقية وغيرها.

رابعاً :- فرضية البحث :

- ان تطور وتغير النظام القانوني لقطاع النفط يؤثر سلباً او ايجاباً في الصناعة النفطية .
- ان تطور العقود النفطية ذو تأثير ايجابي في الكمية المنتجة ومن ثم العوائد النفطية .

خامساً :- هيكلية البحث :

انسجاماً مع مشكلة البحث وفرضيته فقد تم تقسيمه الى ثلاثة محاور. تناول المحور الاول مفهوم العقود النفطية و أنواعها، بينما المحور الثاني خصص الى طبيعة العقود النفطية في العراق، اما المحور الثالث والأخير فقد تناول اثر العقود النفطية على الصناعة النفطية في العراق. واختتم البحث بعدد من النتائج والتوصيات المتعلمة بموضوعه البحث.



المحور الأول مفهوم العقود النفطية و أنواعها

اولا :- مفهوم العقود النفطية

يقصد بالعقود النفطية "الأسلوب أو الإدارة التي يتم بموجبها أو وفقا لها استغلال الثروة النفطية في مكان او زمان معين ومن قبل طرف أو عدة أطراف نفطية معنية، وهي اطراف مانحة – مالكة الأرض – و أطراف ممنوحة أي ان الإطار القانوني و التنظيمي و الإداري و الاقتصادي و الفني الذي ينظم ويحدد كيفية استغلال الثروة النفطية مع تحديد الحقوق و الواجبات للطرفين المتعاقدين المعنيين باستغلال نفطي لمكان و زمان معلومين"⁽¹⁾

والهدف من التعاقد هو تنظيم العلاقة بين الدولة و الشركة المستثمرة، وبغض النظر عن طبيعة تلك العقود من الناحية القانونية، هل ان تلك العقود اتفاقيات دولية تخضع للقانون الدولي العام او عقد من عقود القانون الخاص ام عقدا اداريا داخليا يخضع للقانون العام ام عقدا إداريا دوليا يخضع للقانون الدولي الخاص و القانون الإداري الخاص، او انها خليط من تلك العقود، فهو متروك الى أصحاب الاختصاص في هذا المجال (القانون)، لكن ما يهم البحث هو الاساس الاقتصادي للتعاقد النفطي المبني على أساس تقاسم الإيرادات و التكاليف بين الدولة و الشركة المستثمرة وبما يحقق الضمان لكلا الطرفين.

ثانيا: أنواع العقود النفطية

1- عقود الامتيازات النفطية:- تتسم هذه العقود بان الشركات الاستثمارية تمتلك النفط وهو في باطن الأرض، و تعرف تلك العقود بـ(عقود المستقبلات للسلع) وهي "عقود ملزمة قانونا لشراء واستلام او بيع وتسليم السلعة بتاريخ مستقبلي محدد مقابل سعر محدد". ويعرف العقد المستقبلي ايضا "بانه عقد يبرم بين البائع و المشتري يتم بموجبه الاتفاق على تبادل موجود معين -حقيقي او مالي او نقدي- بسعر محدد في نهاية المدة المحددة، وانه يمثل التزاما تعاقديا لكلا الطرفين، و يختلف عن العقد الآجل من خلال كونه متاح للتداول العام من خلال السوق المالية⁽²⁾. و الهدف من ذلك هو لحماية المستثمر من تغير الأسعار و ضمان تحقيق الربح. وقد انتشر هذا النمط من العقود في كل من (ايران والعراق والسعودية) في العشرينيات والثلاثينيات من القرن العشرين وتميزت عقود الامتيازات من ناحيتين هما:-

أ- النظام القانوني: يشمل التنقيب و الحفر و الاكتشاف ضمن مساحة الامتياز وملكية النفط المنتج وحق التصرف به عن طريق إعادة تجارته (يتطلب ذلك من تلك الشركات النقل و التسويق)، وحق انتهاء العقد و حق التنازل عن جزء او عن كل من مساحة الامتياز لشركات

(1) ميثم ربيع هادي و علي كريم راضي الاعرجي ، الاستثمار الأجنبي المباشر ودوره في تطوير وتنمية قطاع النفط العراقي ، مجلة الإدارة و الاقتصاد ، العدد (91) ، الجامعة المستنصرية ، 2012 ، ص 55 .
(2) خولة رشيد حسن ، امكانيات الاستثمار في المشتقات (المعاملات المستقبلية) مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد العاشر ، 2005 ، ص300.



اخرى بعد (موافقة الدول المنتجة للنفط او عدم موافقتها) بحسب العقد المبرم ، ضمان أموال المستثمر وحق تشغيل عمال أجنب.

ب- النظام المالي: تنظيم منح مكافأة التوقيع عند إبرام العقد او منح مكافأة عند بدء الإنتاج او وصوله لمستويات مرتفعة او منح مكافأة اكتشاف النفط في الأرض عند بدء التصدير او نفاذ العقد حسب طبيعة الاتفاق المبرم في العقد او فرض إيجار على الأرض يتناسب مع مساحة الامتياز.

2- عقود تقاسم الإنتاج: تكون ملكية النفط للدولة وللشركات حق التنقيب و حق استرداد رأس المال الاستثماري وتكاليف التشغيل، بمعنى تقع العوائق المادية و التنفيذية على عاتق الشركات الاستثمارية، واما البلدان المضيفة المنتجة للنفط لا تشارك في عملية الاستثمار، الا ان البلدان النفطية شريكة في رأس المال المستثمر والتكاليف التشغيلية الفعلية الناجمة عن تنفيذ العمل، و عليه يجب ان يكون للحكومات المنتجة خبرة تكنولوجية وبيئية ومالية وتجارية ومالية. اما البلدان النفطية التي لا تملك رأس المال وتكاليف التشغيل، تقوم الشركات بأخذ الأرباح السنوية لنفسها بما يعادل تكاليف التشغيل ورأس المال، لذلك سمي بنفط الكلفة، ومن ثم تتقاسم ارباح النفط الباقي حسب بنود الاتفاق، ويحق للشركات المستثمرة ملكية النفط المنتج كله او جزء منه حسب طبيعة الاتفاق. وقد تم تطبيق اتفاقية تقاسم الإنتاج لأول مرة في اندونيسيا عام 1966 بهدف المحافظة على ملكية النفط ثم تطور اتفاقية تقاسم الإنتاج داخل سياق حركة تأمين الموارد في البلدان المنتجة للنفط على مستوى العالم.

3- عقود المشاركة:- في هذه العقود تكون ملكية النفط في باطن الأرض عائد للدولة المنتجة للنفط (الدولة المضيفة) ولها حق التصرف به، و اما ملكية النفط بعد الإنتاج تكون موزعة بين الدولة المضيفة و الشركة المستثمرة، تدخل الدولة بصفة شريك مع الشركة المستثمرة و هي من تملك رأس المال المستثمر، و حسب حصة كل من الشركة الوطنية للبلد المنتج للنفط و الشركة الاجنبية المستثمرة للنفط، و وضع قيد على تحديد جدول زمني للتنازل عن مساحة معينة من الامتياز و بحسب بنود الاتفاق ، و قد تم تنظيم ذلك وفق ما يأتي:

أ- يساهم الطرفين الشريك الوطني والأجنبي برأس المال المستثمر في جميع مراحل الإنتاج، ماعدا مرحلتى البحث و التنقيب و الإنتاج و يتحمل الشريك الأجنبي مصاريف البحث و التنقيب و الانتاج عن النفط، وبعد اكتشاف النفط و الانتاج يتم تقاسم الإنتاج بين الطرفين وكما يلي

(1) يستلم الشريك الوطني (الدولة) حصة ثابتة من الإنتاج تسمى ربع الأرض او حق ملكية النفط وله حق التصرف بها.

(2) يستلم الشريك الأجنبي (الشركة المستثمرة) حصة من الإنتاج محددة لمدة معينة حسب بنود العقد مقابل رأس المال الاستثماري والتشغيلي لتلك الشركات ولخدماتها في مراحل الكشف و التنقيب و الانتاج كي تغطي نفقاتها الاستثمارية و التشغيلية، ويطلق على هذه حصة نفط التكلفة بما يعادل تكون الشركة الوطنية + مشاطرة في رأس المال



المستثمر + عائد الخدمة. بمعنى النفقات الاستثمارية والتشغيلية لا تسترد من قبل الشركات بل تقاسم الشركة الوطنية تلك النفقات.

(3) اما الحصة المتبقية من النفط المنتج يسمى نفط الربح ، ويقسم نفط الربح بين الدولة (الشركة الوطنية) و الشركة المستثمرة، وتحدد نسبة كل من الطرفين حسب بنود العقد. و تستلم الدولة مقابل حصتها من نفط الربح ضريبة دخل، وتضع تلك الشركات قيود ضمن بنود العقد تلزم الدولة المنتجة للنفط بعدم تغير معدلات الضريبة في المستقبل ، او تحرير أي قانون من شأنه يؤثر على الشركة.

(4) تحدد الشركة المستثمرة حجم النفقات الاستثمارية و التشغيلية، كون الشركة ملزمة بتجهيز رأس المال اللازم للاستثمار، وهي التي تحدد مستوى الإنتاج.

(5) مدة عمر الاستثمار تتراوح بين (25-45) سنة.

ب- لكل طرف الحق في تسويق حصته من النفط مع الالتزام بدفع الضرائب و الإتاوات للحكومة.

ج- للشريك الوطني حق شراء نسبة معينة من النفط الخام بسعر خاص لغرض سد الاستهلاك المحلي.

د- تعد الاتاوات من التكاليف العامة في عقود المشاركة على خلاف عقود الامتيازات.

هـ- تبدأ مناصفة الأرباح بعد حصول الحكومة المضيفة على كامل رسومها و اتاواتها، و عليه تحصل الحكومة على نسبتين هما نسبة من فرض الضرائب و الإتاوات و نسبة من مناصفة الأرباح.

ويتسم النظام القانوني و المالي لعقود المشاركة بما يأتي:

أ- التنظيم القانوني:- ان تساهم البلدان النفطية في رأس المال المستثمر في جميع مراحل الإنتاج.

ب- التنظيم المالي:- يقوم على اساس حصص متساوية بين الطرفين وتكون كل شركة ممثل او نائب عن الدولتين.

4- عقود الخدمة : في هذه العقود تكون ملكية النفط في باطن الأرض، و بعد الإنتاج عائد للسلطات الحكومية للبلدان المنتجة، ويتم دفع رسوم للشركات المستثمرة (مقاول) مقابل خدماتها في استخراج النفط لصالح البلدان المنتجة. وتوصف عقود الخدمة عادتاً بأنها فرع من فروع عقود تقاسم الإنتاج. وتعرف ايضا بانها عقود تنظم العلاقة بين البلد المضيف و الشركة المستثمرة بحيث تحصل تلك الشركات على اجور محددة بوقت محدد مقابل قيام الشركة بتطوير حقول النفط أو أي مهمة اخرى متفق عليها⁽¹⁾.

(1) ، مجلة العلوم الاقتصادية و الادارية ، المجلد (22) ، العدد (89) ، لعام 2016 ، ص 357



المحور الثاني

طبيعة العقود النفطية في العراق

اولا : عقود الامتيازات النفطية العراقية :- يمكن بيان عقود الامتيازات النفطية التي ابرمها العراق وهي:

1- عقد امتياز شركة نفط العراق:-

جرت مفاوضات طويلة بين بريطانيا والسلطة العراقية للمدة من (1923/8/13- 1923/1/22) حول الامتياز النفطي الممنوح من قبل العثمانيين لشركة النفط التركية بتاريخ (1914 /6 /28) ⁽¹⁾ ، ومدى مشروعيته هذا من جانب، ومن جانب آخر بين بريطانيا وحليفاتها فرنسا مع أمريكا حول ملكية شركة النفط التركية التي تسمح بالحصول على الأرباح والاشتراك بالسياسة التجارية، والإدارة العامة للشركة، وانتهت مشروعية الامتياز النفطي في العراق بعقد الاتفاق بين السلطات الحكومية العراقية وبريطانيا وحلفائها بتوقيع العراق في 14 آذار 1925 مع شركة النفط التركية (شركة نفط العراق المحدودة) ⁽²⁾، وقد باشرت هذه الشركة بالتنقيب عن النفط في العراق في عام 1927 ، وتم حفر أول بئر نفطي في حقل بابا كرر في كركوك في شمال العراق بتاريخ 14 / تشرين الأول (أكتوبر) 1927 ، وتدفق النفط من البئر متفجراً ؛ مما سبب قتل اثنين من العمال، وانغمار المنطقة المحيطة به بالنفط، وتطلبت السيطرة عليه تسعة أيام، وهناك من يؤكد ان النفط العراقي والى الإيراني يعود إلى أصل واحد وقد يتصل بمنابع النفط الروسية ⁽³⁾

وقد توقفت الشركة عن الإنتاج، ولم تختار القطع بحسب الاتفاقية، وبقيت تصدر إنتاج النفط حتى عام 1934 ، والسبب في ذلك هو أنّ تلك الشركات أرادت المماثلة لأعدت النظر في الامتياز بهدف زيادة المساحة الممنوحة لها ، وضمان عدم المنافسة مستقبلاً الذي يولده نظام القطع، والمزاد العلني، ويضاف إليه أنّ مد الأنبوب من كركوك إلى طرابلس في لبنان للبحر المتوسط يكون اقصر واقل كلفة، وهذا ما تريده الشركة ⁽⁴⁾.

2 - عقد امتياز شركة نفط الموصل:

تأسست في لندن عام 1928 شركة سميت بـ(الشركة البريطانية لتطوير حقول النفط المحدودة)، إلا أنّ تلك الشركة فقدت صيغتها البريطانية باشتراكها مع عدد من الشركات في تكوين رأس المال، وتلك الشركات هي الايطالية، والألمانية- الهولندية، والسويسرية- الفرنسية، وبذلك تكون رأس مال الشركة، وأصبح لكل شركة سهم فيها، وقد غيرت اسمها إلى (شركة استثمار النفط البريطانية).

⁽¹⁾ سيف الدين محمد الحديثي ، النفط في العراق بين حقائق التاريخ ومتغيرات السياسة والاقتصاد ، مجلة الدنانير ، العدد الثالث، كلية دجلة، ص 70

⁽²⁾ عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، نفط العراق من عقود الامتيازات الى جولات التراخيص ، دار ومكتبة البصائر ، لبنان ، 2013 ، ص 24

⁽³⁾ عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العراقية ، الطبعة السابعة ، الجزء الخامس ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد، 1988 ، ص 39

⁽⁴⁾ حكمت سامي سلمان ، مصدر سابق ذكره ، ص 132-136.



وقدمت هذه الشركة طلب للحكومة العراقية في عام 1930 تنوي فيه الحصول على امتياز في منطقة الموصل في المقاطعات الواقعة غربي نهر دجلة من لوائي الموصل وبغداد شمال دائرة عرض 33 درجة شمالاً، ومن الحدود العراقية مع سورية و تركيا، وتم تأخير النظر في الطلب لحين انتهاء شركة نفط العراق البريطانية من قطعها طبقاً لاتفاقية 1925. وبعد حسم موضوع المفاوضات مع بريطانيا بخصوص الامتيازات وغيرها من الأمور، تم تعديل معاهدة الامتيازات في 1931 بين العراق وبريطانيا، ثم بدأت من جديد شركة استثمار النفط البريطانية مساعيها في الحصول على الامتياز، وتمكنت من ذلك بتوقيع الحكومة العراقية لها بتاريخ 23 كانون الأول 1932، وغيّرت اسمها مرة أخرى فسميت (شركة نفط الموصل المحدودة)، وتم كذلك تغيير حصص المجاميع في الشركة أيضاً ودخل العراق كشريك فيها⁽¹⁾.

3- عقد امتياز شركة نفط البصرة

منحت الحكومة العراقية في 29 تموز 1938 امتيازاً نفطياً إلى شركة نفط البصرة المحدودة وهي فرع تابع لشركة نفط العراق المحدودة، ولم تبدأ الشركة عملها إلا في عام 1948، وسبب التوقف من تاريخ توقيع العقد إلى غاية المباشرة بالإنتاج هو ظروف الحرب العالمية الثانية⁽²⁾.

4- عقد امتياز شركة نفط خانقين:

لم يختلف طبيعة هذا الامتياز عن غيره من الامتيازات التي منحها العراق، فلم يأتي وليد المصالح التجارية المشتركة بين البلد المنتج للنفط وهو العراق والشركات النفطية، إذ كان هناك خلاف بين الحكومة الإيرانية، والإمبراطورية العثمانية حول عائدة الأراضي الواقعة بين خانقين ومندلي بين الحدود العراقية والإيرانية التي تعرف بأراضي النفط خانة، وهي التي عرفت في ما بعد بـ(الأراضي المحولة)، إذ طالبت حكومة إيران بإعادتها إلى أراضيها، لكون الحكومة الإيرانية أعطتها امتيازاً لشركة النفط الانكليزية-الفارسية (شركة دارسي)، وتوصلت الحكومتان الإيرانية والعثمانية في عام 1913 إلى أنّ تلك الأراضي عائدة إلى العراق، وبما أنّها تحتوي على نفط فالتسوية تتم من خلال قيام العراق بمنح امتياز نفطي في تلك المنطقة لشركة دارسي. وفي عام 1913 تم توقيع اتفاقية امتياز نفطي لشركة نفط خانقين لمدة 75 سنة وتقدر المساحة المشمولة حوالي (22080) كم².

ثانياً- عقود مناصفة الأرباح (عقود المشاركة):

يقصد بعقود مناصفة الأرباح بأنها: “عقد تجاري طويل الأمد بين المستثمر الأجنبي والجهة الحكومية المختصة بالاستثمار النفطي وتطويره من دون المساس بسيادة الدولة على مواردها

(1) محمد ازهر سعيد السماك، الصناعات النفطية في العراق، مصدر سابق ذكره، ص 7-9.

(2) عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا، مصدر سابق ذكره، ص 26



النفطية والتي تضمن لها السيطرة على قرارات الاستثمار والتصدير وحققها في نقض القرارات التي تأخذها الشركة في هذا الشأن⁽¹⁾.

بعد ان استمر العمل بموجب اتفاقيات عقد الامتيازات النفطية حتى عام 1952 الذي تم فيه عقد مناصفة الأرباح بين تلك الشركات النفطية الثلاثة (العراق ، البصرة ، الموصل) والحكومة العراقية، وتحديد إيجاراً للأراضي التي تستخدمها تلك الشركات بحوالي 12.5% كريع للأرض تأخذ عيناً من النفط الخام أو نقداً، وتم مصادقة البرلمان العراقي في 17 شباط 1952 على عقود مناصفة الأرباح مع تلك الشركات الثلاثة، واعتباراً من 1/1/1951. ومن أهم بنود الاتفاقية التي يمكن إيجازها بالنقاط الآتية⁽²⁾

1- أن تكون حصة السلطات العراقية 50% من الأرباح التي تحصل عليها الشركات الثلاثة خلال كل سنة، وأن لا تقل عن 25% من صافي إنتاج شركتي العراق والموصل، وأن لا تقل عن الثلث من صافي إنتاج شركة نفط البصرة.

2- أن تتعهد تلك الشركات بالآتي: أن يكون الحد الأدنى لإنتاج الخام لشركة نفط العراق هو (20,000,750) طن سنوياً اعتباراً من 1/1/1954، وإن يكون الحد الأدنى لإنتاج النفط الخام لشركة نفط الموصل هو (1,000,250) طن سنوياً اعتباراً من 1/1/1954، وأن يكون الحد الأدنى لإنتاج النفط الخام لشركة نفط البصرة هو (8,000,000) طن سنوياً اعتباراً من 1/1/1956، وأن تتعهد تلك الشركات بأن تكون حصة الحكومة بما لا يقل عن (20) مليون دينار خلال سنتي 1953 و 1954 ، وأما خلال السنوات التي تليها فيجب ألا تقل عن (25) مليون دينار.

3- أن تعين تلك الشركات اثنين من المدراء والمندوبين فيها من العراقيين، ولا يحق لتلك الشركات تعيين أجانب الا بموافقة وزير الاقتصاد العراقي، وتصرف تلك الشركات من أموالها على خمسين طالب عراقي سنوياً لدراسة صناعة النفط وهندسته في الجامعات البريطانية بما لا يتجاوز العدد الكلي للطلاب عن (250) طالباً، وأن تؤسس مدارس مهنية وصناعية وفنية في مجال النفط داخل البلاد لتدريب الطلبة العراقيين.

4- أن تمنح السلطات العراقية للشركات الثلاث نسبة خصم بمعدل (17.5) شلن ذهب عن كل طن من النفط العراقي مصدر إلى موانئ البحر المتوسط، وكذلك نسبة خصم بمعدل (13) شلن ذهب عن كل طن مصدر عن طريق الفاو، ومن الجدير بالذكر أنه تم تخفيض نسبة الخصم إلى 1% حسب اتفاقية عام 1957.

(1) فاضل الجلي، طبيعة عقود المشاركة في الإنتاج، معهد التقديم لسياسات الإنمائية، مجلة الحوار، العدد 12، 2007، ص 23،

(2) حكمت سامي سلمان، مصدر سابق ذكره، ص 176



ثالثاً- مبدأ التشريع و عقود الخدمة الفنية: -

ظهر مبدأ التشريع مع انتهاء الحكم الملكي في العراق، وبداية الحكم الجمهوري فقد سعى من هم على رأس السلطة العراقية في 1958/8/20 للقيام بفتح مفاوضات مع تلك الشركات النفطية استمرت حتى 1961/4/6 ؛ بغية تصحيح ما لحق بالعراق من ضرر في عوائده النفطية المستنزفة، وكانت مطالب السلطات الحكومية العراقية متعددة أهمها احتساب كلفة إنتاج النفط الخام، وإلغاء الخصم الذي تتقاضاه الشركات النفطية، ودفع العوائد النفطية بعملات قابلة للتحويل بدلاً من الجنيه الإسترليني، وتنازل تلك الشركات عن الأراضي غير المستثمرة لكي يستفيد العراق منها، و وجوب مساهمة العراق (حكومة أو أفراد) في رؤوس أموال الشركات في حصة لا تقل عن 20% بحسب اتفاقية (سان ريمو)، وزيادة حصة العراق من الأرباح إلى أكثر من 50 % ، وكذلك تعيين عضو في مجلس إدارة شركة نفط العراق في لندن .

وقد باءت تلك المفاوضات بالفشل، فقد لجأت تلك الشركات إلى أسلوب عقابي إذ خفضت الإنتاج والأسعار، لذا لم يكن أمام السلطات العراقية وقتها سوى اللجوء إلى أسلوب التشريع، فشرعت حكومة الثورة قانون رقم (80) في 11 / 12 كانون الأول 1961 متضمناً عدة البنود الآتية:

1- تعيين مناطق الاستثمار للشركات النفطية وحسب الجدول (1)، وتبلغ نسبة اجمالي الأراضي المسترجعة هو 99.5% من مساحة العراق.

جدول (1)

مساحة الحقول المخصصة لكل شركة حسب قانون (80) لسنة 1961

الشركة	الحقل
نفط العراق المحدودة	كركوك
	باي حسن
	جمبور
نفط الموصل المحدودة	عين زالة
	بطمة
نفط البصرة المحدودة	الرميلة الجنوبي
	الزبير

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على: محمد أزهري سعيد السماك ، اقتصاديات النفط ، الطبعة الاولى ، مؤسسة دار الكتب للطباعة و النشر ، العراق ، 1980 ، ص 126-127.

2- التزام الشركات بتقديم المعلومات الجيولوجية، والجيوفيزيائية، والبيانات الهندسية خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر مجاناً وفي حالة عدم تقديمها يجب أن تقدم تعويضاً.

3- للحكومة العراقية الحق بتخصيص أراضي احتياطية لكل شركة بشرط ألا تزيد عن المساحة المحددة في الفقرة (أ).



ولابد من الإشارة الى الجو الذي كان يحيط بالعراق عقب تأميم النفط الإيراني؛ فقد اصدر البرلمان الإيراني في 1951/4/30 قراراً بإنشاء شركة النفط الوطنية (NIOC) لإدارة مرفق النفط المؤمم نيابة عن الدولة، ثم تلتها إنشاء شركة النفط الوطنية (CVP) في فنزويلا بتاريخ 1960 /4/19، وفي الكويت أنشئت شركة (KNPC) النفط الوطنية في 1960/10/30 ، وفي اندونيسيا عام 1961 ، وفي السعودية 1962/11/30 ، وفي الجزائر عام 1963 وغيرها⁽¹⁾. وعلى الرغم من ذلك فإن الشركة الوطنية العراقية للنفط لم تستطع البدء في الاستثمار المباشر للأراضي المسترجعة، إذ قامت الشركات النفطية البريطانية (العراق، وفرعيها الموصل و البصرة) بقطع الطريق على شركة النفط الوطنية العراقية عن طريق مطالبة الشركات الأخرى بعدم الاستثمار في الأراضي التي انتزعت منها بحجة عدم مشروعية الانتزاع، وهي ضمن مناطق الاحتياطي المؤكد لديها، إذ إن نقطة الخلاف الرئيسي بين شركة نفط العراق البريطانية وفرعيها مع حكومة عبد الكريم قاسم يدور حول استرجاع النفط في حقل الرميلة الشمالي في محافظة البصرة بموجب قانون (80) لسنة 1961، لاحتواء حقل الرميلة على (10) مليار برميل من النفط الخام الثابت، وهو ما يمكن أن يستخرج بالطرق العادية ، وبقيت تلك الشركات تقرض طوق العزلة على الاستثمار في الأراضي المسترجعة منها التي تعتقد بأنها منتزعة من حقوقها .

وأبان الحكم العارفي تأسست شركة النفط الوطنية العراقية في 1964/2/8، وبعد تسعة عشر يوماً دخلت شركة النفط الوطنية العراقية بمفاوضات مع شركة نفط العراق، وفرعيها من 1964 / 2 /27 لغاية 1965 / 6/3 لتنتهي تلك المفاوضات بتقديم مسودة اتفاقيتين الأولى: لتعديل اتفاقية عام 1951 ، والثانية: لتأسيس (شركة نفط بغداد) في محاولة من الشركات البريطانية في العراق لاستغلال الثغرة الموجودة في قانون (80) لسنة 1961 من إمكانية عقد الشركة الوطنية عقوداً للاستثمار مع شركات أجنبية بما تراه مناسب (بمعنى يحق لها عقد اتفاقيات بطريقة الامتيازات أو ما هو بحكمها) وإعادة جزء من الأراضي المسترجعة إلى الشركات بمعنى إرجاع حقل الرميلة الشمالي، وبقاء الامتيازات من دون تعديل، ودخول شركة نفط بغداد مع الشركات الأجنبية بنسبة الثلث مقابل التنازل عن (32000) كيلو متر مربع كتمن لمساهمتها، ولم يتم المصادقة على تلك المسودة المذكورة آنفاً⁽²⁾.

وتم إصدار قانون (97) لسنة 1967 الذي يمكن إيجاز أهم بنوده⁽³⁾: - حصر وتخصيص الاستثمار في جميع الأراضي العراقية بأيدي شركة النفط الوطنية العراقية بطريقة الاستثمار المباشر، وان يسمح لشركة النفط الوطنية العراقية بالاستثمار عن طريق الاشتراك مع غيرها في أي منطقة من الأراضي المخصصة لها شريطة أن يكون ذلك أفضل لتحقيق أغراضها ، ولا يجوز لها التعاقد على ذلك النحو إلا بموجب القانون. وكذلك إصدار قانون (123) لسنة 1967

(1) حسين عبد الله ، مستقبل النفط العربي ، الطبعة الثانية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 2006 ، ص 87.

(2) محمد أزهر سعيد السماك ، الصناعة النفطية في العراق ، مصدر سابق ذكره ، ص 25
* وتعني اتفاقية المقاول أو عقود الخدمة هي استخدام الدولة المنتجة أو مؤسساتها الوطنية (شركة النفط الوطنية) الشركات الأجنبية كمقاول في عمليات الكشف، والبحث، والتنقيب والتكرير والنقل، والاستخراج والإنتاج لمادة النفط الخام، ويتحمل مسؤولية الإنفاق ومخاطره وان يكون له حق ثابت في الإنتاج.

محمد أزهر سعيد السماك ، الصناعة النفطية في العراق ، مصدر سبق ذكره ، ص 26

(3) عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، مصدر سابق ذكره ، ص 58-59



لإعادة تكوين شركة النفط الوطنية العراقية، و قد استمرت الشركة في عملها إلى أن قام النظام السابق بحل شركة النفط الوطنية العراقية في 1987/4/6 تحت شعار (إلغاء المنشآت والدوائر غير الضرورية)، ودمج الشركة مع وزارة النفط، و بموجب القرار المرقم (276) في 1978/4/26 تم استحداث شركة نفط الشمال، و نفط الجنوب و شركة الاستكشافات⁽¹⁾.

و أرادت فرنسا أن تكون إلى جانب منافسيها الأمريكيين والانكليز فتبنت أسلوب الاستثمار لعقد اتفاقيات تسهل لها السيطرة على النفط، وإيصاله إلى بلادها بطريقة أسهل و أرخص، ففي 3 شباط عام 1968 تم إبرام عقد مقاوله مع مجموعة الشركات الفرنسية (أيراب). إذ أعطت فرنسا التي تملك (23.75)% من شركة نفط العراق شرعية قانون (80) لسنة 1961 ويمكن إيجاز أهم بنود اتفاقية شركة النفط الوطنية العراقية مع شركة إيراب الفرنسية وهي ما يسمح بها قانون (97) لسنة 1967 ضمن فقرة الاستثمار عن طريق الاشتراك مع الغير⁽²⁾ وهي:

1- تقوم الشركة الفرنسية (أيراب) بدور المقاول، وليس المالك للنفط الذي سوف تكتشفه، ففي حالة عدم الاكتشاف تتحمل الخسارة وحدها أما في حالة اكتشاف النفط بكميات اقتصادية فتسترجع جميع مصاريفها مع فائدة مقدارها (السعر التجاري للبنك).

2- يقسم النفط المكتشف عن طريق الشركة الفرنسية بالتساوي بين الحكومة العراقية والشركة الفرنسية، أما قسم الحكومة فتتصرف به من دون مقابل وكما تشاء وأما قسم الشركة فيشترط على الشركة استخراجها من الآبار، وتخزينه ويحق لها أن تشتري من هذا القسم نسبة 30% من 50% من النفط الذي هو ضمن حصة الشركة (أو ما يعادل 15% من الكميات الكلية للنفط المكتشف من قبل الشركة).

3- تقوم شركة النفط الوطنية العراقية بإدارة الصناعة النفطية في العراق بعد خمس سنوات من تصدير الشركة الفرنسية (أيراب)، وبعد استرداد الشركة الفرنسية المبالغ التي أنفقتها على البحث، والتنقيب، والتطوير.

4 - يحق لشركة النفط الوطنية العراقية في حالة رغبتها مفاتحة شركة النفط الفرنسية لتصريف النفط الخام عنها وبيعه بالأسعار السائدة، وبتكلفة تسويق مقدارها نصف سنت لكل برميل وتتعهد الشركة الفرنسية بتصريف كميات كبيرة منه.

5- ألزمت الشركة الفرنسية بدفع منحة استكشاف (15) مليون دولار أمريكي، وإن مدة البحث هي ست سنوات وطول عمر الاتفاقية (20) عاماً ابتداءً من تاريخ أول شحنة تجارية، أما مساحة التنقيب فهي 10000000.8 متر مربع⁽³⁾.

(1) رحيم حسون زيارة ، مصدر سابق ذكره ، ص 7

(2) عبد الله الطريقي ، مصدر سابق ذكره ، ص 535

(3) عبد الجبار عيود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، مصدر سابق ذكره ، ص 61-62



رابعاً- الاستثمار الوطني المباشر:-

إنّ قانون (80) لسنة 1961 فتح الباب أمام السياسة النفطية الوطنية العراقية فأوجد الأرضية القانونية للاستثمار المباشر بقطاع النفط، إلا أنه من دون تفعيل، وجاء قانون (97) لسنة 1967 ليُفعل قانون (80)، ويفتح الباب أمام شركة النفط الوطنية العراقية لاستثمار جميع الأراضي المخصصة لها بطريقة الاستثمار الوطني المباشر إذ ثبتت الأرضية القانونية لبدء السياسة النفطية الوطنية العراقية، وقد اكتسب القانون الاعتراف بشرعيته الدولية عند موافقة فرنسا على عقد مقاوله (آيراب)، ولكي تقوم شركة النفط الوطنية العراقية بمهامها لابد من أن تمتلك الآليات والمعدات، والخبرات الفنية، والهندسية العراقية في مجال النفط، فقامت وزارة النفط العراقية بعقد عدة اتفاقيات، ومن أهم هذه الاتفاقيات حفر أربعة آبار نفطية في شمال الرميلة، وحفر ثلاثة آبار نفطية في كركوك بالاتفاق مع مؤسسة كيموكومبلكس الهنغارية الأربعة الأولى بتاريخ 1969/10/21 وثلاثة آبار في حقل جمبور بتاريخ 1971/3/7 وحفر خمسة آبار نفطية في شرق بغداد بالاتفاق مع مؤسسة جيومين الرومانية بتاريخ 1973/3/27 وتطوير حقل مجنون، ونهر عمر بالاتفاق مع بتروبراس البرازيلية وغيرها⁽¹⁾.

وجرت مفاوضات بين السلطات العراقية، والشركات منذ عام 1970 لكنها لم تأتي بنتيجة حتى منتصف عام 1971، فقد دعت تلك الشركات السلطات العراقية للتفاوض غير أنها أقدمت على خفض الإنتاج لإضعاف الجانب العراقي، فرفضت السلطات العراقية التفاوض ما أن يوضع حد أدنى للإنتاج قبل بدأ التفاوض، ودعت السلطات العراقية في 15/2 شباط 1972 الشركات البريطانية للتفاوض، وقد رفضت تلك الشركات التفاوض، وقدمت جملة من المطالب وهي⁽²⁾:

- 1- رفع مستوى الإنتاج النفطي للمستوى الذي يريده العراق، ودفع (10) ملايين باوند استرليني حسماً للمطالب العراقية.
- 2- أن تقدم السلطات العراقية تعهداً لبيع (100) مليون طن من النفط الذي سوف تنتجه شركة النفط الوطنية العراقية لمدة عشرين سنة، وبسعر ثابت قدره (1.62) دولار.
- 3- منح الشركات البريطانية في العراق تعويضاً عما لحقها من قانون (80) لسنة 1961 ويتمثل بإعطائها نسبة 12.5% من كميات النفط المنتج مقابل شركة النفط الوطنية العراقية.
- 4- رفض تعويض العراق عن خسائر خفض الإنتاج من دون أي مبرر اقتصادي أو فني.

فرفضت السلطات العراقية ذلك، وطالبت برفع الإنتاج ليصل (160) مليون طن عام 1975، وكانت مطالبات تلك الشركات بالبند أعلاه نابعة من بدأ شركة النفط الوطنية العراقية بالتسويق لأول شحنة من إنتاج حقل الرميلة الشمالي التي بدأت في 7 نيسان 1972 والتي قامت بعمليات الحفر في الحقل المذكور في 15 تموز 1970، ووجهت السلطات العراقية إنذار نهائي للشركات

(1) زمن راوي سلطان، واقع السياسة النفطية وسبل إصلاحها في العراق، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2010، ص94

(2) عبد الجبار عيود الحلفي ونبيل جعفر عبد الرضا، مصدر سابق ذكره، ص 69-72



البريطانية في 15 ايار 1972، وبعد رفض تلك الشركات لمطالب السلطات العراقية أصدرت قانون (69) في 1 حزيران 1972، والذي يتضمن تأميم شركة نفط العراق البريطانية، وامتلاك الدولة العراقية جميع ممتلكاتها وحقوقها، وتنقل تلك الحقوق والممتلكات إلى (الشركة العراقية للمعاملات النفطية) التي تم إنشائها بموجب المادة الثانية من القانون أعلاه، وتعيض شركة النفط العراق البريطانية وتشكل لجنة لحسم كافة متعلقات الموضوع، وحق الدولة في السيطرة التامة على مواردها الطبيعية، وإلغاء أي امتياز صادر من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارهم المرقم (183) في 16 كانون الأول 1962⁽¹⁾، وقد فرضت تلك الشركات حصاراً، فطلبت من فرنسا تعليق اتفاقية أيراب وعدم شراء نفط العراق لحين التوصل إلى حل قانوني وفي 1 آذار 1973 توصل الطرفان شركة نفط العراق البريطانية والسلطات العراقية إلى اتفاقية، ومن أهم بنودها⁽²⁾ هي كالآتي:

- 1- تنازل شركة نفط العراق عن امتيازها في شركة نفط الموصل للدولة العراقية دون تعويض.
- 2- أن تدفع شركة نفط العراق جميع المستحقات العراقية التي بذمتها، والبالغة (141) مليون باوند إسترليني .
- 3- ان تقدم السلطات العراقية تعويضاً الى شركة نفط العراق البريطانية على شكل منحة عينية من كميات النفط تقدر نحو (15) مليون طن من النفط الخام من موانئ البحر الأبيض المتوسط، ومن ضمنها قيمة الأنبوب النفطي المار بالأراضي اللبنانية، ومحطة التحميل في طرابلس، و تملكه للدولة العراقية بعد استحصال موافقة السلطات اللبنانية على ذلك شريطة أن تجزأ الكمية الممنوحة لتلك الشركة على جزأين الأول (7) مليون طن يسلم في عام 1973 ، والثاني (8) مليون طن يسلم في عام 1974.

ونجد خلال المدة 1927-1972 هيمنة الشركات النفطية الأجنبية البريطانية، والولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا على تنقيب، وإنتاج وتصدير النفط العراقي، وتمثلها داخل العراق شركة نفط العراق⁽³⁾ IPC

وهكذا سيطر قانون (69) لسنة 1972 على نسبة 65% من الصناعة النفطية في العراق ثم جاءت تأميم شركة نفط البصرة على شكل مراحل لتكتمل السلطات العراقية السيطرة على كامل الصناعة النفطية في العراق بموجب قرار حزيران 1972 وتم الاعتراف بقرار التأميم آذار 1973 وقبوله بتسوية تعويضية مع السلطات العراقية، و بعد تأميم النفط العراقي وتسلم شركة النفط الوطنية العراقية كافة مراحل الصناعة النفطية بدأت يتطور الإنتاج شيء فشيء و تتزايد معه العوائد النفطية، مما تزايد معه الاعتماد على موارد النفط وبدأت ريعية الدولة العراقية تظهر بشكل كبير.

(1) محمد ازهر سعيد السماك ، الصناعة النفطية في العراق ، مصدر سابق ذكره ، ص 31

(2) عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، مصدر سابق ذكره ، ص 71

(3) علي حسين ، مستقبل تمويل الصناعة النفطية العراقية ، الطبعة الاولى ، مركز الإمارات للدراسات و البحوث الاستراتيجية ، الإمارات ، 2006 ، ص 15.



وقد وضعت شركة النفط الوطنية خطاً لزيادة الطاقة الإنتاجية للنفط إلى 5.5 مليون برميل يومياً، وكذلك لزيادة التكرير في عام 1979 على اثر اكتشاف حقول عملاقة مثل مجنون، ونهر عمر، وحلفايا، وغرب القرنة، وغيرها. ولم تجد تلك الخطة طريقها للتنفيذ بسبب نشوب الحرب العراقية – الإيرانية، ولا يعني ذلك انه لم يتم انجاز أي مشروع خلال الحرب بل تم مد أنبوب النفط العراقي السعودي، ومصفى بيجي، وإضافة أنبوب آخر للأنبوب التركي ومشروع غاز نفط الجنوب، والشمال وغيرها⁽¹⁾.

خامساً:- جولات التراخيص:- هذا الأسلوب من الاستثمار يدخل ضمن عقود الخدمة كونه لا يضع الشريك الأجنبي كشريك في الإنتاج بنسبة معينة مقابل عائد خدمته بل يحصل على عائد على شكل مكافأة عن كل برميل إضافي منتج فوق سقف الإنتاج الأولي⁽²⁾، وتضمنت شروط عقود جولات التراخيص* بان تدخل الحكومة كالشريك يمثلها (شركة نفط الجنوب او ميسان او الشمال أو اي شركة وطنية تستحدث لاحقاً) مع الشركات الأجنبية المستثمرة وان يتحمل الشريك الأجنبي كافة النفقات الى ان يتم اكتشاف النفط تجارياً وان يتم تسديد تلك النفقات له على شكل دفعات لمدة خمسة سنوات وبدون فوائد ومن ضمنها الربح، و ان يحصل عليها على شكل مكافأة عن كل برميل إضافي (نقدا او عيناً فاذا كان عيناً يشترط احتسابها بسعر بيع النفط)، ويحتسب البرميل الإضافي بعد تحديد خط شروع الأولي للإنتاج حسب العقد و لا يحق له استعمال الاحتياطي كرهين من اجل الحصول على القروض التي منحها للعراق وهو ملزم بأجراء البحث بعد (6) أشهر من توقيع العقد وزيادة الإنتاج بما لا يقل عن 10% بعد ثلاث سنوات من تاريخ توقيعه، بمعنى المرحلة الأولى للتطوير تبدأ بعد خمس سنوات يصل فيها الإنتاج الى 4 ملايين برميل يومياً ويشترط وصول الإنتاج إلى ذروته في مدة لا تتجاوز (7) سنوات من تاريخ توقيع العقد وان يتحمل نفقات توفير الأمن و المواد الغذائية و كافة المستلزمات الثانوية، وان تعطى الى مقالع عراقي سواء من القطاع العام او الخاص ويتحمل الشريك الأجنبي كافة نفقات تكاليف الاستثمار في حالة عدم الاكتشاف التجاري⁽³⁾ ألا انها لم تراعي حالة انخفاض اسعار النفط . و يمكن بيان عقود جولات التراخيص التي ابرامها العراق وكما يلي :-

1- تم الإعلان عن جولة التراخيص الاولى من قبل وزارة النفط وتضمنت ستة حقول نفطية وهي الرميلة الشمالية و الجنوبية وغرب القرنة (المرحلة الاولى) و الزبير و كركوك و باني حسن و ميسان، والحقليين الغازيين المنصورية و عكاش و الحقول الفائزة بجولات التراخيص هي

(1) عصام الجلي ، صناعة النفط و السياسة النفطية في العراق : سلسلة إصدار مركز دراسات الوحدة العربية ، (جعفر ضياء جعفر وآخرون) ، برنامج لمستقبل العراق بعد إنهاء الاحتلال ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2005 ، ص 123.

* (اتفاقية تعطي الحكومة بموجبها لشركة النفط حق استكشاف وإنتاج النفط في منطقة معينة) المصدر: يحيى حمود حسن ، دراسات في الاقتصاد العراقي : سلسلة كتب مركز العراق للدراسات، الطبعة الاولى ، الساقى للطباعة و النشر ، العراق ، 2012 ، ص 177.

(2) زمن راوي سلطان ، مصدر سابق ذكره ، ص 99.

(3) مايج شبيب الشمري و زمن راوي سلطان، الخيارات المتاحة أمام السياسة النفطية العراقية ، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية و الادارية ، المجلد (8) ، العدد 23 ، جامعة الكوفة ، 2012 ، ص 220-221.



الحقول النفطية (الرميلة الشمالية والجنوبية و غرب القرنة (المرحلة الاولى) والزبير، وتم توقيع في 30/6/2009⁽¹⁾.

2- جولات التراخيص الثانية تم الاعلان عنها بتاريخ 2009/12/11 فشملت عشرة حقول هي (مجنون و حلفاية و شرق بغداد – المركز والشمال ناودومان و كومان – و القيارة و غرب القرنة المرحلة الثانية و الغراف و بدرة و وسط الفرات – الكفل و غرب الكفل و مرجان – نجمان) و الحقول الفائزة هي غرب القرنة المرحلة الثانية ومجنون والحفايا (حلفاية) والغراف وبدرة و نجمة والقيارة واما التي لم تحظى البقية في التطوير .

3- وجاءت جولات التراخيص الثالثة بتاريخ 20 تشرين الثاني 2010 متخصصة بالحقول الغازية (عكاز في الانبار ، و السبية في البصرة ، و المنصورية في ديالى).

4- واما جولات التراخيص الرابعة تضمنت عرض (12) رقعة استكشافية بتاريخ 31 /5 /2012 منها خمسة نفطية والسبعة غازية وقد حظت اربع رقع استكشافية في التطوير وحسب الجدول التالي :

جدول (2) الرقع الاستكشافية خلال جولة التراخيص الرابعة الفائزة

رقم الرقعة الاستكشافية	المحافظة	مساحة كم ²	نوع الرقعة الاستكشافية	اسم الشركة الفائزة	نسبة اسهم الشركات الفائزة	رسم الخدمة عن كل برميل	مدة العقد	مكافأة توقيع العقد / مليون دولار
8	ديالى / واسط	6000	غاز	باكستان بتروليوم	100 %	5.38	40 سنة	15
9	البصرة	900	نفط	كويت أنرجي	70 %	6.24	30 سنة	17.5
				دار جون اويل هولندج	30 %			
10	المتنى / ذي قار	5500	نفط	لوك اويل اوفرسير	70 %	5.99	30 سنة	15
				انبيكس كوربوشن	30 %			
12	النجف / المتنى	8000	نفط	جي اس باش	70 %	—	30 سنة	10.5
				بريمير اويل	30 %			
4.5								

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على :

- عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، نفط العراق من عقود الامتيازات الى جولات التراخيص ، دار ومكتبة البصائر ، لبنان ، 2013 ، ص 196-197 .
- الملخص التنفيذي السنوي لعام 2012 لمبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجية في العراق، ص 29-30

(¹) عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، مصدر سابق ذكره ، ص 180



المحور الثالث

اثر العقود النفطية على الصناعة النفطية في العراق

أولاً : مرحلة الكشف والتنقيب:-

ويمكن تتبع التطور الاستكشافي مع أنواع الاستثمارات التي عقدها العراق وهي كالتالي:-

1- الاستكشافات في ظل الامتيازات النفطية

تتسم مرحلة الامتيازات بالركود النسبي لعمليات الاستكشافات والتطوير فقد نمت ببطء وافترقت اغلب المناطق لها واستمر الحال كما هو عليه حتى عام 1950 وبعدها استفاقت تلك الشركات وقامت بحركات استكشافية بعد تأميم النفط الإيراني عام 1951 كون الشركات البريطانية في العراق (نفط العراق والموصل و البصرة) تعود ملكتها إلى شركة النفط البريطانية (BP) وشركات أخرى وهي تسيطر على كامل النفط الإيراني⁽¹⁾.

2- الاستكشافات في ظل مناصفة الأرباح

شهدت هذه المرحلة عمليات استكشافات واسعة تم اكتشافها للمدة 1951-1961 في مناطق مختلفة من العراق.

3- الاستكشافات في ظل مبدأ ظهور التشريع

منذ قيام الحكم الجمهوري في العراق في 14 تموز 1958 وإسقاط الحكم الملكي بدأت مفاوضات مع الشركات النفطية البريطانية في العراق لغرض التوصل الى حلول عادلة، ونتيجة لعدم التوصل إلى حل مقنع للطرفين، أخذت الحكومة على عاتقها وضع حد للاحتكار النفطي لتلك الشركات على ثروات البلاد، وأصدرت قانون (80) لسنة 1961 وواجهت تلك الشركات ذلك القانون بقوة وعمدت على تخفيض الإنتاج . وتعد المدة 1962-1972 مدة زمنية للركود النفطي في العراق عند مقارنة العراق مع البلدان النفطية المجاورة كالسعودية والكويت من خلال معدل الزيادة السنوي⁽²⁾ . والنفط السعودي والكويتي قد نما إنتاجه بوتيرة أسرع من إنتاج النفط العراقي على الرغم من بدأ إنتاج النفط في السعودية بعد إحدى عشر عاماً وبدأ إنتاج النفط الكويتي بعد تسعة عشر عاماً.

(1) محمد علي زيني ، الاقتصاد العراقي الماضي و الحاضر وخيارات المستقبل ، ط4 ، (العراق : الناشر دار الملاك للفنون و الادب و النشر ، مطبعة جعفر العصامي للطباعة الفنية الحديثة ، 2010) ، ص 131 .

(2) المصدر السابق نفسه، ص 123.



جدول (3)

انتاج العراق، السعودية، الكويت من النفط لعامي 1961 و 1971

اسم البلد	انتاج النفط الخام عام 1961 مليون برميل يومياً	انتاج النفط الخام عام 1972 مليون برميل يومياً	معدل الزيادة السنوي	تاريخ بدأ الانتاج في البلد
العراق	1	1.5	%3.4	1927
السعودية	1.5	6.0	%12.7	1938
الكويت	1.7	3.3	%5.8	1946

الجدول: من اعدا الباحثين بالاعتماد على محمد علي زيني، الاقتصاد العراقي، الماضي و الحاضر وخيارات المستقبل ، ط4 ، دار الملاك للفنون و الادب و النشر، العراق، 2010 ، ص132.
4- الاستكشافات في ظل الاستثمارات الوطنية المباشرة

بعد أن مر النفط العراقي في مرحلة ركود عاد مرة أخرى لتبث فيه الحياة مجدداً بعد تأمين النفط العراقي في الأول من حزيران عام 1972 وهذا لا يعني ان شركة النفط الوطنية العراقية لم تكتشف حقول قبل التأميم. ويمكن تقييم المدة من 1972-1980 بأنها مرحلة انتعاش للحركات الاستكشافية في العراق ومع دخول الحرب العراقية-الايروانية دخل العراق شبح الركود النفطي مرة أخرى ليستمر ذلك الركود حتى دخول القوات الأمريكية للعراق واحتلاله عام 2003⁽¹⁾.

5- الاستكشافات في ظل جولات التراخيص

يمكن تحديد حجم المساحة غير المستكشفة هي (187170) كم² و تشكل حوالي (42.70) % من مساحة العراق الكلية وهذه تعد نسبة كبيرة، ويمكن تقسيم الحقول النفطية في العراق مع الرقع الاستكشافية على الحال الذي عليه حسب النقاط التالية⁽²⁾:

أ- الحقول المنتجة وعددها 27 حقلاً .

ب- الحقول غير المنتجة و القريبة من الإنتاج ، ويبلغ عددها 25 حقلاً .

ج- الحقول غير المنتجة و البعيدة عن الإنتاج ، ويبلغ عددها 29 حقلاً .

د - الرقع الاستكشافية وعددها 65 رقعة تتوزع في مناطق مختلفة من العراق.

وتتوزع الحقول في مختلف محافظات العراق و تتباين في ما تمتلكه من احتياطي مطور وغير مطور بالإضافة الى الكميات المنتجة والمصدرة. وهناك سبعة حقول فوق العملاقة حسب

⁽¹⁾ محمد علي زيني ، مصدر سبق ذكره، ص 123-131

⁽²⁾ خالد مطر مشاري ، مستقبل الدولة الربعية في العراق ، رسالة ماجستير، كلية الإدارة الاقتصاد، جامعة البصرة، 2008، ص 125-129 .



تصنيف وزارة النفط العراقية وهي: غرب القرنة، والرميلة، ومجنون، وكركوك، وشرق بغداد، والزبير.

ثانياً : مرحلة الاستخراج النفطي.

1- مرحلة الامتيازات

اتسمت عقود الامتيازات بغياب دور السلطات الحكومية العراقية في رسم سياسات ادارة صناعة استخراج النفط، فقد كانت الشركات النفطية هي المتحكمة في الاسعار والكميات المنتجة في العالم، ويمكن القول بأن الدولة العراقية منذ تأسيسها وهي ترث الاقتصاد الريعي من الإمبراطورية العثمانية؛ فقد أسست جميع أنشطتها الاقتصادية والإنتاجية على أساس نظام الامتيازات الممنوح للشركات الأجنبية، وبموجبه تسلمت الدولة العراقية أربع شلنات ذهب عن كل طن نفط لمدة ثابتة أمدها عشرون سنة⁽¹⁾.

2- مرحلة مناصفة الأرباح او المشاركة:-

ان مطالبة البرلمان العراقي بتعديل الامتيازات الممنوحة في 25 آذار عام 1951 كانت متأثرة بالجو العام ومنه تأمين النفط الإيراني في 15 آذار عام 1951، وتشريع قانون الضريبة الإضافية في فنزولا عام 1948، مما رفع حصة حكومة فنزولا من الدخل الصافي إلى 50% وكذلك تشريع قانون في السعودية في عام 1951 يتضمن مناصفة الأرباح⁽²⁾. وعلى الرغم من الأهمية النسبية التي تنامت للعوائد النفطية على اثر تطبيق مناصفة الأرباح؛ لكن تلك الشركات كانت تحتسب الأرباح بعد تسديد الضرائب التي بذمتها إلى حكوماتها، أي تحتسب مناصفة الأرباح من البئر إلى المستهلك، وليس من فوهة البئر⁽³⁾، وبقيت تلك الشركات النفطية مسيطرة على الأسعار، وعلى كميات النفط الخام.

وفقا لبيانات جدول (4) نلاحظ تزايد العوائد النفطية خلال المدة 1952-1958 اذ ارتفعت من 3352.5 مليون دينار عام 1952 الى 7957.6 مليون دينار عام 1958 لتشكل (45، 58)% من اجمالي الإيرادات العامة للمدة ذاتها وعلى التوالي.

(¹) جورج قرم، في نقد الاقتصاد الريعي العربي، الطبعة الاولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2011، ص 16.

(²) محمد ازره سعيد السماك، الصناعات النفطية في العراق دراسة تحليلية في اقتصاديات المكان، دار الجاحظ للنشر، بغداد، 1982، ص 14-15.

(³) المصدر السابق نفسه، ص 17



جدول (4)

كميات النفط المصدرة و العوائد النفطية ونسبتها من الإيرادات العامة للمدة (1952-1958)

السنة	كمية النفط الخام المصدر طن	العوائد النفطية الدنانير	الإيرادات العامة بملايين الدنانير	نسبة العوائد إلى الإيرادات العامة %
1952	17,699,495	3352.5	74.5	45
1953	27,005,412	4393.7	82.9	53
1954	29,272,629	4640	92.8	50
1955	31,643,662	6043.2	125.9	48
1956	29,162,205	5690	113.8	50
1957	19,936,322	4005.7	97.7	41
1958	35,532,000	7957.6	137.2	58

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على:

- العمود (5) محمد غالي راهي ،_التوسع المالي واتجاهات السياسة المالية في العراق للمدة 1951-2010_، اطروحة دكتوراة غير منشورة ، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة الكوفة ، 2013 ، ص 55.
- العمودان (2 و 4) حكمت سامي سلمان ، نفط العراق دراسة اقتصادية وسياسية ، دار الرشيد للنشر ، العراق وزارة الثقافة والإعلام، 1979، ص 155 . بعد طرح المبالغ التي دفعتها شركات النفطية للعراق في 15 نيسان 1957 والناتجة من تخفيض نسبة الخصم من 2% الى 1% بمعدل (17.5) شلن عن كل طن من النفط الخام.

3- مرحلة عقود الخدمة

عند معاينة بيانات جدول (5) نلاحظ تناسق العوائد النفطية مع صادرات النفط الخام، ويعود السبب في ذلك لاستقرار الأسعار، مع ارتفاع نسبة العوائد النفطية الى اجمالي الإيرادات العامة اذ وصلت في عام 1963 الى 90%. وعند مقارنة نمو الإنتاج النفطي في العراق مع البلدان النفطية المجاورة نلاحظ إنّ الشركات النفطية جعلت نمو الإنتاج النفطي بطيئاً جداً بينما نمو الإنتاج في تلك البلدان عالٍ يتناسب مع الطلب العالمي للنفط؛ والسبب في ذلك لحسم القضايا المتنازع عليها مع الحكومة العراقية لصالحها، وانتزاع بعض الأراضي المسترجعة⁽¹⁾. ومن الجدير بالذكر إنّ اغلب عقود المقاوله لا تتضمن دفع المقاول للضرائب باستثناء العقد الإيراني الذي يتحمل المقاول فيه الضريبة كاملة، وفي العراق مع اتفاقية ايراب تتحمل الشركة جزء من الضرائب، ولا بد من التنويه إلى أنّ عقود المقاوله ظهرت في المكسيك عام 1948 ثم في الأرجنتين عام 1958 وبعدهما في اندونيسيا عام 1962، ثم تلتها إيران عام 1966 ثم لحقها العراق عام 1968⁽²⁾. وإنّ ما يميز الحكم الجمهوري هو زيادة واضحة في تدخل الدولة في

⁽¹⁾ محمد علي زيني، مصدر سابق ذكره ، ص 139-141

⁽²⁾ محمد أزهري سعيد السمك، الصناعات النفطية في العراق، مصدر سابق ذكره ، ص 28-29



النشاط الاقتصادي، مما جعلها تتجه إلى زيادة اعتمادها على النفط وإيراداته لغرض تمويل النشاط⁽¹⁾.

جدول (5)

كميات و عوائد النفط العراقي ونسبتها من الإيرادات الكلي للمدة من (1959-1966)

السنة	كمية النفط الخام المصدر طن / سنويا	العوائد النفطية بملايين الدنانير	الإيرادات العامة بملايين الدنانير	نسبة العوائد النفطية إلى الإيرادات الكلية %
1959	38,905,800	—	89.7	—
1960	44,780,900	95.0	103.6	91
1961	45,851,100	116.2	120.7	96
1962	45,938,100	98.9	114.7	86
1963	53,237,100	114.4	126.7	90
1964	58,247,800	129.6	146	88
1965	60,674,147	135.4	179.1	75
1966	64,172,100	122.4	158.6	77
1967	56,133,100	151.6	210.4	72
1968	69,463,600	174.7	220.4	79
1969	69,969,700	169	250.6	67

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على :

- العمود (4) محمد غالي راهي ، التوسع المالي واتجاهات السياسة المالية في العراق للمدة 1951-2010 ، اطروحة دكتوراة غير منشورة، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة الكوفة ، 2013 ، ص 61 .
 - العمود (5) عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا، نفط العراق من عقود الامتيازات الى جولات التراخيص ، دار و مكتبة البصائر ، لبنان ، 2013 ، ص 59.
 - العمود الثالث من استخراج الباحث .
- 4- مرحلة الاستثمار الوطني في العراق

سيطر قانون (69) لسنة 1972 على نسبة 65% من الصناعة النفطية في العراق، ثم جاءت تأميم شركة نفط البصرة على شكل مراحل لتكتمل السلطات العراقية السيطرة على كامل الصناعة النفطية في العراق، و بعد تأميم النفط العراقي وتسلم شركة النفط الوطنية العراقية كافة مراحل الصناعة النفطية بدأت يتطور الإنتاج شيء فشيء و تتزايد معه العوائد النفطية، مما تزايد معه الاعتماد على موارد النفط وبدأت ريعية الدولة العراقية بالظهور، فقد ارتفعت العوائد النفطية من

⁽¹⁾ حسن لطيف كاظم الزبيدي، النفط والسياسة النفطية في العراق: رؤية مستقبلية، سلسلة إصدارات مركز العراق للدراسات ، النفط العراقي والسياسة النفطية في العراق و المنطقة في ظل الاحتلال الأمريكي ، الطبعة الثالثة، الساقى للطباعة و التوزيع ، العراق ، 2015 ، ص 18.



362.6 مليون دينار عام 1970 الى 3701.8 مليون دينار عام 1978 بعد ان وصل معدل الإنتاج في هذا العام الى 2.384 مليون برميل يوميا.

وقد وضعت شركة النفط الوطنية خطاً لزيادة الطاقة الإنتاجية للنفط إلى 5.5 مليون برميل يوميا، وكذلك لزيادة التكرير في عام 1979 على اثر اكتشاف حقول عملاقة مثل مجنون، ونهر عمر، وحلفايا، وغرب القرنة، وغيرها. ولم تجد تلك الخطة طريقها للتنفيذ بسبب نشوب الحرب العراقية – الإيرانية، ولا يعني ذلك انه لم يتم انجاز أي مشروع خلال الحرب بل تم مد أنبوب النفط العراقي السعودي، ومصفى بيجي، وإضافة أنبوب آخر للأنبوب التركي ومشروع غاز نفط الجنوب، والشمال وغيرها⁽¹⁾.

جدول (6)

كميات النفط العراقي المصدر و قيمتها بالدولار و الدينار (1970-1978)

السنة	كمية النفط الخام المصدر مليون برميل / يوميا	العوائد النفطية بملايين الدينانير
1970	1.495	362.6
1971	1.618	507.8
1972	1.436	400.0
1973	1.925	463.4
1974	1.849	2022.7
1975	2.058	2042.8
1976	2.241	2803.7
1977	2.167	3089.7
1978	2.384	3701.8

المصدر : رحيم حسوني زيارة سلطان ، دور العوائد النفطية في تحقيق التنمية الاقتصادية في العراق للمدة (1951-2008) ، أطروحة دكتوراه ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، 2010 ، ص 59-6 .

5- مرحلة الإنتاج الوطني

ويتضح من خلال جدول (7) ان المدة من (1980-1989) تستحوذ الإيرادات النفطية على نسبة عالية من الإيرادات الكلية للموازنة تراوحت ما بين (85-95)% وقد انخفضت هذه النسبة مع فرض العقوبات الدولية على العراق، وقد شهدت هذه المدة الحرب العراقية – الإيرانية اذ لم توجه العوائد النفطية نحو التنويع الاقتصادي فقد عزلت الحرب خطط التنمية المتضمنة التنويع جانباً لتغذية المجهود الحربي.

⁽¹⁾ عصام الجلي ، صناعة النفط و السياسة النفطية في العراق ، : سلسلة إصدار مركز دراسات الوحدة العربية ، (جعفر ضياء جعفر وآخرون) ، برنامج لمستقبل العراق بعد إنهاء الاحتلال ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2005 ، ص 123 .



Al-Ghari Journal of Faculty of Administration and Economics



جدول (7) مقدار ونسبة الإيرادات النفطية بالدينار العراقي
من الإيرادات الكلية بملايين الدينار للمدة (1980-1989)

السنة	الإيرادات النفطية في الموازنة	الإيرادات الكلية للموازنة	نسبة الإيرادات النفطية الى الإيرادات الكلية %
1980	11440	12019	95.1
1981	6851	7490	91.4
1982	6225	7122	87.4
1983	4800	5900	81.3
1984	5796	6646	87.2
1985	6560	7621	86.0
1986	5402	6420	84.1
1987	7758	8709	89.0
1988	7006	8268	84.7
1989	7557	8882	85.0

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على :

- حسين علي عبد الكرعاوي، تحليل واقع السياسة الضريبية في العراق وسبل النهوض بها للمدة (1970-2008)، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2010، ص 185-192.
- العمود (4) من استخراج الباحثين.

اما المدة (1990-2002) فان نسبة الإيرادات النفطية الى الإيرادات الكلية تراوحت (19-48)% وبدأت نسبة مساهمة النفط ترتفع مع زيادة التصدير منذ عام 1995 بشكل تدريجي حتى عام 2002 وكما يوضحها الجدول التالي.

جدول (8) مقدار ونسبة

الإيرادات النفطية بالدينار العراقي من الإيرادات الكلية بملايين الدينار للمدة (1990-2002)

السنة	الإيرادات النفطية في الموازنة	الإيرادات الكلية للموازنة	نسبة الإيرادات النفطية الى الإيرادات الكلية %
1990	4110	8491	48.4
1991	1965	4228	46.4
1992	2191	5047	43.4
1993	2869	8997	31.8
1994	4981	25659	19.4
1995	27195	106986	25.4
1996	57705	178013	32.4
1997	199890	410537	48.6
1998	169023	520430	32.4
1999	234649	719065	32.6
2000	458157	1133034	40.4
2001	580160	1289246	44.9
2002	1020022	1854585	55.0

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على :

- ربيع خلف صالح و زينب احمد محمد ، قياس وتحليل أثر الأزمات المالية على المصدر الأساس لتمويل الموازنة العامة في العراق ، مجلة العلوم الاقتصادية و الادارية ، المجلد 20 ، العدد 78 ، جامعة بغداد ، 2014 ، ص 256-257
- العمود (4) من استخراج الباحث .



و في عام 2003 قفزت نسبة مساهمة العوائد النفطية في الإيرادات الكلية في الموازنة لتصل الى 85.7% ، وقد ارتفعت نسبة مساهمة النفط في العام الذي يليه ووصلت الى 98.9%، و في عام 2005 انخفضت نسبياً فبلغت حوالي 97.4% ثم انخفضت بشكل بسيط نسبة مساهمة النفط لتصل نحو 94.8% في عام 2006، واما عام 2007 لم تختلف عن سابقتها الا بشيء بسيط فبلغت 94.6%، وبحلول عام 2008 انخفضت مساهمة القطاع النفطي فوصلت نحو 93.9% واستمرت بالانخفاض بفعل الارتفاع البسيط في الإيرادات الضريبية، وفي عام 2009 استمرت نسبة مساهمة النفط بالانخفاض لتصبح 88.5% ، واستمرت تلك النسبة بالانخفاض حتى عام 2010 فوصلت نحو 85.6%، وبعد الانخفاض الطفيف لنسبة مساهمة القطاع النفطي بدأت هذه النسبة ترتفع فوصلت عام 2011 الى 90.1% ، وشهدت خلال عامي 2012 و 2013 ارتفاع في نسبة مساهمة النفط بلغت على التوالي نحو 97.3% و 97.2% وتراجعت بشكل بسيط في عام 2014 لتصبح نحو 92.1%. و كما مبين في جدول (9).

ومن خلال نسبة مساهمة النفط في الإيرادات الكلية للموازنة العامة في العراق يلاحظ اعتمادها الشديد على العوائد النفطية المتأتية من المورد النفطي الناضب وهذا الامر يدل ان الموازنة غير مستقر وتكون معرضة لخطر تقلبات الأسعار، وبالتالي الجدول (9) يظهر العراق بلد ريعي بامتياز، و انه يعاني من عوارض المرض الهولندي فيه، لذا لا يوجد اي مؤشر للتنوع في الاقتصاد العراقي.

جدول (9) مقدار ونسبة الإيرادات النفطية

بالدينار العراقي من الإيرادات الكلية بملايين الدنانير للمدة (2010-2003)

السنة	الإيرادات النفطية في الموازنة	الإيرادات الكلية للموازنة	نسبة الإيرادات النفطية الى الإيرادات الكلية %
2003	1841458	2146346	85.7
2004	32627203	32982739	98.9
2005	39480069	40502890	97.4
2006	46534310	49055545	94.8
2007	51701300	54599451	94.6
2008	75358291	80252182	93.9
2009	48871708	55209353	88.5
2010	60131401	70178223	85.6
2011	98090214	108807392	90.1
2012	116597076	119817224	97.3
2013	11077542	113767395	97.2
2014	97072410	105386623	92.1

الجدول من عمل الباحثين بالاعتماد على :

- ربيع خلف صالح و زينب احمد محمد، قياس وتحليل أثر الأزمات المالية على المصدر الأساس لتمويل الموازنة العامة في العراق، مجلة العلوم الاقتصادية و الادارية، المجلد 20، العدد 78، جامعة بغداد، 2014، ص 256-257
- العمود (4) من استخراج الباحث.



ثالثاً : مرحلة نقل النفط الخام. .

على الرغم من فشل العراق زيادة الطاقة الإنتاجية والتصديرية للنفط عن طريق جولات التراخيص الاستثمارية من (3.2) مليون برميل/ يوماً منتج عام 2012 الى 9-12 مليون برميل/ يوماً خلال عام 2020-2021، إلا أن زيادتها مستقبلاً يحتم تنويع المنافذ التصديرية للنفط تحسباً لحدوث أي ارتباك في الممرات الحالية ولتفادي كثرة اعتماده على مضيق هرمز الذي يوصله إلى الأسواق العالمية، وعليه ملاحظة الحالة الفنية والطاقة التصميمية للتصدير بما يمكنه من تقليل الضغط على خطوط الأنابيب الناقلة، وكذلك الاستفادة منها عند الحاجة لتصدير كميات في أوقات زيادة الطلب العالمي، وقد أكدت التجربة أثناء الحرب العراقية- الإيرانية أهمية التوسع في المنافذ التوزيعية و ما عكسته أيضاً حرب الخليج الثانية من ضرورة حسن الجوار لديمومة المنافذ التوزيعية، ويمكن أن نبين الطاقة التصديرية للمنافذ التوزيعية في العراق وهي كما في الجدول (10)، إذ نلاحظ القدرة التصديرية تبلغ 4.8 مليون برميل يومياً منها 1.6 مليون برميل يومياً من خلال الخط التركي، والباقي يصدر عن طريق موانئ البصرة. ومن الجدول نلاحظ إن أكبر الكميات المصدرة هي من البصرة التي تنفذ إلى الأسواق عن طريق مضيق هرمز، ويتسم مينائي البصرة وخور العمية بمحدودية الطاقة التصديرية ومشاكل فنية وهندسية كبيرة خصوصاً في ميناء خور العمية مما أدى إلى انخفاض الإمكانيات التصديرية من الجنوب.⁽¹⁾

جدول (10)

خطوط أنابيب النفط العراقي و الطاقة التصديرية لكل خط وموانئ التصدير

ملاحظات	تاريخ تدشين الخط	الطاقة التصديرية (مليون برميل)	المرفق التصديري
الخط الاستراتيجي دشن عام 1975 م الذي يمثل حلقة وصل بين الحقول الشمالية و الحقول الجنوبية	1976 م	1.6	الخط العراقي التركي
	1985 م	1.65 (متوقف حالياً)	الخط العراقي السعودي
		1.4 (متوقف حالياً)	الخط العراقي السوري
		1.6	ميناء البصرة (ميناء البكر سابقاً)
		1.6	ميناء خور العمية
		7.85	المجموع

المصدر : عبد الستار عبد الجبار موسى ، دراسة تحليلية لواقع القطاع النفطي في العراق وأفاقه المستقبلية ، مجلة الإدارة و الاقتصاد ، العدد (85) ، الجامعة المستنصرية ، 2010 ، ص 305 .

⁽¹⁾ أخلص قاسم نافل ، دور النفط في الاقتصاد العراقي بعد عام 2003 ، مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية ، العدد 37-38، جامعة النهدين ، 2014، ص 176.



رابعاً : -مرحلة التكرير

احتاج العراق بعد عام 2003 الى استيراد المشتقات النفطية من البلدان المجاورة لعدم كفاية المنتجات النفطية المحلية، ولاكتشاف الإبعاد التي تقف وراء عدم سد الحاجة المحلية المتنامية مع مرور الزمن للمشتقات النفطية وبما يمتص جزء من البطالة عند قيام مصافي لتكرير النفط لابد من استقصاء المصافي التي أقيمت في العراق ودوافعها و غيرها من الأمور المرتبطة بتلك الصناعة النفطية. خلال المدة 1992-1997 شهدت ارتفاع نسب التكرير الى الإنتاج اذ تراوحت من 33-43% وهذا الارتفاع في نسبة التكرير لم يكن حقيقي بل كان نتيجة انخفاض الانتاج النفط بسبب العقوبات الدولية على العراق، مما يثبت ذلك فان الكميات المصفاة لم تتجاوز الكميات التي تم تكريرها عام 1989. وأما خلال المدة 1998-2008 تآرجحت الكميات المصفاة والكميات المنتجة بين الزيادة والنقصان وهذا الامر انعكس على نسبة الكمية المصفاة فجعلها متأرجحة ما بين 17-26%. مما يعكس واقع قطاع التكرير في العراق.

جدول (11)

الانتاج اليومي و التصدير اليومي من الانتاج و الكميات المصفاة للمدة 1979-2019

نسبة المصفى الى الانتاج اليومي %	المعدل اليومي الكمية المصفاة (الف برميل / اليوم)	المعدل اليومي للتصدير مليون برميل يوماً	المعدل اليومي لإنتاج النفط اليومي مليون برميل/يوم	السنة
5.0	179	3.247	3.564	1979
6.1	164	2.415	2.682	1980
15.0	160	0.872	1.070	1981
21.0	232	0.846	1.106	1982
34.5	371	0.702	1.076	1983
31.1	390	0.867	1.255	1984
28.6	459	1.12	1.603	1985
25.1	458	1.376	1.823	1986
20.9	474	1.76	2.268	1987
19.0	512	2.97	2.701	1988
18.0	534	2.413	2.963	1989
20.7	459	1.694	2.222	1990
56.9	298.1	0.039	0.524	1991
38.7	406.6	0.060	1.052	1992
40.2	408.4	0.059	1.015	1993
39.7	410.1	0.060	1.033	1994
42.0	446.3	0.064	1.062	1995
37.1	425.6	0.092	1.148	1996
33.2	498.0	0.717	1.498	1997
24.9	541	1.568	2.169	1998
18.4	466.9	2.080	2.541	1999
22.4	582.4	2.057	2.601	2000
22.9	592.7	2.016	2.586	2001
26.3	585.8	1.621	2.227	2002
25.4	381	1.000	1.500	2003



نسبة المصفي الى الانتاج اليومي %	المعدل اليومي الكمية المصفاة (الف برميل / اليوم)	المعدل اليومي للتصدير مليون برميل يوماً	المعدل اليومي لإنتاج النفط اليومي مليون برميل/يوم	السنة
20.2	404	1.500	2.000	2004
20.2	383	1.400	1.900	2005
17.7	354.5	1.500	2.000	2006
20.7	331.5	1.640	1.600	2007
19.4	443	1.855	2.287	2008
7.0	163	1.906	2.336	2009
8.1	192	1.890	2.358	2010
13.9	520	3.000	3.744	2015
18.0	824	3.527	4.576	2019

الجدول من أعداد الباحثين بالاعتماد على:

- وزارة التخطيط العراقية، الجهاز المركزي الإحصائي، دائرة النشر و العلاقات العامة، لسنوات متفرقة.
- منظمة اوابك، التقرير الاحصائي السنوي لعام 2020، الكويت، 2020، ص28 و ص44 و ص92.

الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات

- 1- اتسمت مراحل الاستكشافات النفطية بعدم التناسب الطردي مع تزايد حجم الإنتاج وحجم الاحتياطي.
- 2- ان حجم الطاقة التصديرية عبر منافذ توزيع النفط لم تشهد تزامن مطرد مع حجم الطاقة الإنتاجية التخطيطية المراد الوصول اليها ضمن عقود جولات التراخيص مما يضع مسوغ للمماثلة لتلك الشركات في التلكؤ للوصول حجم الطاقة الإنتاجية التخطيطية ، وان عدم توفر أحواض تخزين للاحتياطي الإنتاجي الفائض يستطيع العراق من خلالها الدخول أو الخروج من السوق العالمية النفطية بهدف التأثير على السعر العالمي، بالإضافة ان عملية التخزين تتطلب تكلفة لكل برميل نفطي.
- 3- تميزت خطوط نقل النفط بقدماها وعدم كفاية سعتها الناقلة، وكذلك عدم تناسب سعة أحواض التخزين ، ومحدودية إمكانية موانئ التصدير، بالإضافة لم تراعي جولات التراخيص انخفاض الأسعار، ومدى تأثير انخفاض الأسعار على المستوى الداخلي للبلاد كون مكافأة البرميل كعائد لخدمة الشركات المستثمرة مبلغ مقطوع.
- 4-- ركزت السياسة النفطية من خلال جولات التراخيص على تصدير النفط ولم تراعي الحاجة المحلية للمشتقات النفطية المتزايدة.
- 5- ان مرحلة تكرير النفط على مدى العمر الانتاجي للنفط وحجمه لم تأخذ الحيز الأنسب لها ضمن حاجة البلد المحلية للاستهلاك وما يمكن الاستفادة منه للتصدير و عدم اغتنام العراق فرصة العقود الاستثمارية التي أبرمها في كل مراحلها حسب أنواعها في وضع شروط لتطور تلك المرحلة.
- 6- اتسم أسلوب الاستثمارات بصورة عامة بإعادة توزيع العوائد النفطية المتأتية من بيع براميل النفط بين الدول المضيفة صاحبة الأرض النفطية، والشركات المستثمرة القائمة بعملية التصنيع النفطي (البحث، والتنقيب، والاستخراج أو الإنتاج، والتكرير، والنقل، والتسويق، والتوزيع)



ثانياً: التوصيات

- 1- الاستفادة من عدم امكانية وصول الشركات الى حالة الذروة من الناحية القانونية وفق السقف الزمني المحدد لغرض إعادة المفاوضات وكذلك فقرة تمديد العقد وفق مايلي:-
 - أ- تفاوض حول وضع حد ادنى للسعر البرميل عندما ينخفض عنه يكون اجر البرميل نسبة و ليس اجر مقطوع.
 - ب- تفاوض بخصوص إنشاء منظومة لخلط النفط و تقليل نسبة الكبريت لكي يكون مركز لتسويق النفط ذو السعر المرغوب فيه لخارج العراق.
- 2- بما ان مكافئة إبرام العقد (هي ليست منحه او إعطاء بدون مقابل) بل أنها من التكاليف الإضافية فكان بالإمكان انشاء محطات كهربائية تعمل على النفط أو الغاز لسد الحاجة المحلية بموجب تلك العقود وليس ان تكون مقابل مبلغ مالي.
- 3- ضرورة إيجاد نص صريح في العقود النفطية يتضمن تعاون الطرفين كل سنة او سنتين أو ثلاث لتعديل العقد او الاتفاقية النفطية بدلا من النصوص التقليدية التي تقضي بتعديل يحصل بناء على طلب احد الطرفين لان هذه الطريقة الأخيرة تسمح بالمماثلة و الإضرار بالمرفق العام النفطي خصوصا انه هناك تغيرات سياسية و اقتصادية.
- 4- التفاوض بخصوص الزام الشركات النفطية بالوصول الى سقف معدل الإنتاج المستهدف و المحافظة عليه و استقراره بدون تذبذب وزيادته بشكل تصاعدي ومستمر حتى بلوغه ذروة الإنتاج المستهدف و الاستقرار عند ذلك ، ووضع البنود التي تحقق ذلك وتضمنه ضمن العقد المبرم؟
- 5- يجب على الجانب العراقي ان لا يترك مسألة تقدير تكاليف الصيانة و الإنشاء و جلب المعدات و التكنولوجيا أو أي تكاليف أخرى تضاف الى رأس المال المستثمر لتلك الشركات بشكل مطلق و الاكتفاء بوضع سقف اعلى للتكاليف. بل الزام تلك الشركات (باعتبارها مقاول) بإبرام عقود فرعية مع شركات اخرى عن طريق الإعلان و المناقصات و بموافقة الجانب العراقي كون ملزم بدفع راس المال المستثمر لتلك الشركات، ولكي يقف على المبالغ الفعلية المصروفة و نوعية المعدات و التكنولوجيا و موصفاتها .. الخ.

المصادر والمراجع

الكتب

- (1) عبد الجبار عبود الحلفي و نبيل جعفر عبد الرضا ، نفط العراق من عقود الامتيازات الى جولات التراخيص ، دار ومكتبة البصائر ، لبنان ، 2013 .
- (2) عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العراقية ، الطبعة السابعة ، الجزء الخامس ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد، 1988 .
- (3) حكمت سامي سلمان ، نفط العراق دراسة اقتصادية وسياسية ، دار الرشيد للنشر ، العراق وزارة الثقافة والإعلام ، 1979
- (4) محمد اظهر سعيد السماك ، الصناعات النفطية في العراق دراسة تحليلية في اقتصاديات المكان ، دار الجاحظ للنشر ، بغداد ، 1982 .



- (5) فاضل الجليبي ، طبيعة عقود المشاركة في الإنتاج ، معهد التقديم لسياسات الإنمائية ، مجلة الحوار ، العدد 12 ، 2007 .
- (6) حسين عبد الله ، مستقبل النفط العربي ، الطبعة الثانية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 2006
- (7) علي حسين ، مستقبل تمويل الصناعة النفطية العراقية ، الطبعة الاولى ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، الإمارات ، 2006.
- (8) عصام الجليبي ، صناعة النفط و السياسة النفطية في العراق : سلسلة إصدار مركز دراسات الوحدة العربية ، (جعفر ضياء جعفر وآخرون) ، برنامج لمستقبل العراق بعد إنهاء الاحتلال ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2005 .
- (9) محمد علي زيني ، الاقتصاد العراقي الماضي و الحاضر وخيارات المستقبل ، ط4 ، (العراق : الناشر دار الملاك للفنون و الادب و النشر ، مطبعة جعفر العصامي للطباعة الفنية الحديثة ، 2010 .
- (10) خالد مطر مشاري ، مستقبل الدولة الريعية في العراق ، رسالة ماجستير ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة البصرة، 2008.
- (11) جورج قرقم ، في نقد الاقتصاد الريعي العربي ، الطبعة الاولى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2011 .
- (12) محمد ازهر سعيد السماك ، الصناعات النفطية في العراق دراسة تحليلية في اقتصاديات المكان، دار الجاحظ للنشر ، بغداد ، 1982 .
- (13) حسن لطيف كاظم الزبيدي، النفط والسياسة النفطية في العراق: رؤية مستقبلية، سلسلة إصدارات مركز العراق للدراسات ، النفط العراقي والسياسة النفطية في العراق و المنطقة في ظل الاحتلال الأمريكي ، الطبعة الثالثة، الساقى للطباعة و التوزيع ، العراق ، 2015.
- (14) عصام الجليبي ، صناعة النفط و السياسة النفطية في العراق ، : سلسلة إصدار مركز دراسات الوحدة العربية ، (جعفر ضياء جعفر وآخرون) ، برنامج لمستقبل العراق بعد إنهاء الاحتلال ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2005

الاطاريج و الرسائل :-

- (1) رديم حسوني زيارة سلطان ، دور العوائد النفطية في تحقيق التنمية الاقتصادية في العراق للمدة (1951-2008)، أطروحة دكتوراه ، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة بغداد ، 2010،
- (2) محمد غالي راهي ، التوسع المالي واتجاهات السياسة المالية في العراق للمدة 1951-2010 ، اطروحة دكتورة غير منشورة، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة الكوفة ، 2013 .
- (3) زمن راوي سلطان ، واقع السياسة النفطية وسبل إصلاحها في العراق ، رسالة ماجستير ، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة الكوفة ، 2010 .
- (4) حسين علي عبد الكرعاوي، تحليل واقع السياسة الضريبية في العراق وسبل النهوض بها للمدة (1970-2008)، رسالة ماجستير ، كلية الادارة و الاقتصاد ، جامعة الكوفة ،2010.

المجلات العلمية

- (1) ميثم ربيع هادي و علي كريم راضي الاعرجي ، الاستثمار الأجنبي المباشر ودوره في تطوير وتنمية قطاع النفط العراقي ، مجلة الإدارة و الاقتصاد ، العدد (91) ، الجامعة المستنصرية ، 2012.
- (2) خولة رشيد حسن ، امكانيات الاستثمار في المشتقات (المعاملات المستقبلية) مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد العاشر ، 2005.
- (3) سيف الدين محمد الحديثي ، النفط في العراق بين حقائق التاريخ و متغيرات السياسة و الاقتصاد ، مجلة الدنانير ، العدد الثالث .
- (4) مايج شبيب الشمري و زمن راوي سلطان، الخيارات المتاحة أمام السياسة النفطية العراقية ، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية و الادارية ، المجلد (8) ، العدد23 ، جامعة الكوفة ، 2012 ، ص 221-220
- (5) أخلص قاسم نافل ، دور النفط في الاقتصاد العراقي بعد عام 2003 ، مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية ، العدد 37-38، جامعة النهرين ،
- (6) عبد الستار عبد الجبار موسى ، دراسة تحليلية لواقع القطاع النفطي في العراق و آفاقه المستقبلية ، مجلة الإدارة و الاقتصاد ، العدد (85)،الجامعة المستنصرية ،2010.
- (7) ربيع خلف صالح و زينب احمد محمد، قياس وتحليل أثر الأزمات المالية على المصدر الأساس لتمويل الموازنة العامة في العراق، مجلة العلوم الاقتصادية و الادارية، المجلد 20، العدد 78، جامعة بغداد،2014.